

قرارات

وزارة التضامن الاجتماعي

قرار رقم ٤٥٢ لسنة ٢٠٢٢

صدر بتاريخ ٢٠٢٢/٨/٤

وزير التضامن الاجتماعي

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٦ لسنة ١٩٧٣ في شأن الخدمة العامة للشباب

الذى أنهى المراحل التعليمية ولاتحته التنفيذية؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

ولاتحته التنفيذية؛

وعلى قانون الخدمة العسكرية والوطنية الصادر بالقانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨٠؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بشأن التشكيل الوزارى وتعديلاته؛

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتنمية الاجتماعية (الإدارة العامة للخدمة العامة)

بشأن ما هو موضح فيما بعد؛

قرر:

(المادة الأولى)

يكلف الشباب من الجنسين من يمتعون بجنسية جمهورية مصر العربية لأداء

الخدمة العامة لمدة عام اعتباراً من ٢٠٢٢/١٠/٢ الدفعة (٩٩) على النحو الآتى :

أولاً - الإثاث على الإطلاق من خريجي الجامعات والمعاهد العليا دور أول ٢٠٢٢

ثانياً - الذكور من تقرر إعفائهم من الخدمة العسكرية ومن يزيدون على حاجة

القوات المسلحة بشرط مضى ثلاث سنوات من تاريخ وضعهم تحت الطلب ومن

خريجي الجامعات والمعاهد العليا دور أول ٢٠٢٢

(المادة الثانية)

على المكلفين المشار إليهم في المادة الأولى من هذا القرار والشباب السابق صدور قرارات بتكليف دفعاتهم وتختلفوا عن أداء الخدمة العامة في المواعيد المقررة (خريجي الجامعات والمعاهد العليا) أن يتقدموا لتسجيل أنفسهم بمقاتل الخدمة العامة بدلتة محال إقامتهم في مواعيد العمل الرسمية اعتباراً من ٢٠٢٢/٩/١

(المادة الثالثة)

يكون التكليف لهذه الدفعة في مجالات (حياة كريمة - وعي - فرصة - المشروطية الصحية - ٢ كفاية - لا أمية مع تكافل - التأمينات الاجتماعية - أطفال بلا مأوى - رعاية أيتام - أسر بديلة - رعاية مسنن - بنك ناصر - حمو أمية - تكافل وكراهة - أسر منتجة - تنمية - خدمات طفولة - خدمات تعليمية - النيابة العامة) بالإضافة إلى المجالات الأخرى طبقاً لاحتياجات كل محافظة .

(المادة الرابعة)

على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره ، وينشر في الواقع المصرية .

وزير التضامن الاجتماعي

نيفين القباج